

ص-08-2024-30101-0000033

من المديرة العامة للاداءات
إلى

08 مارس 2024

الموضوع : طلب الإعفاء من الخصم من المورد.
المرجع : مكتوبكم الوارد علينا بتاريخ 09 فيفري 2024.

وبعد، تبعا لمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه والذي تطلبون من خلاله تمكين
معهد من الحصول على شهادة في عدم الخضوع للخصم
من المورد، يشرفني إحاطتكم علما أنه باعتبار أنّ نشاط المعهد يوجد خارج ميدان
تطبيق الضريبة على الشركات، فإنّ المبالغ المدفوعة لفائدته لا تخضع للخصم من
المورد وذلك في حدود غرضه الإجتماعي. ولا يستوجب الإنتفاع بالإعفاء المذكور
الحصول على شهادة في الغرض.

هذا وتبقى مداخليل رؤوس الأموال المنقولة التي يحققها معهد
خاضعة لخصم من المورد نهائي وغير قابل للإرجاع بنسبة 20% من
مبلغها الخام.

وتقبلوا فائق عبارات التقدير.

والسلام

المدير العام للاداءات
الإستةاذة نعيمة الغريبي حرم الغريبي